

# 2032 - حكم زكاة الديون التي على المعسر أو المماطل - نور على

## الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

السائل الف الف يقول اذا كان لي دين عند اناس مضى عليه عدة سنوات فمنهم المماطل ومنهم لا يستطيع السداد لظروف لظروفهم ومنهم الفقير. ولم اكن واثق من حصولي على هذه الديون. فهل عليها زكاة - [00:00:00](#)

علما بان علما بانه مضى عليها عدة سنوات ارجو من سماحة الشيخ اجابة ليس عليها زكاة اذا كانت على مواطنين او فقراء معسرين لا شعائر زكاة لان الزكاة مواساة وهذا المال ليس في يده كيف يواسي عنه هذا هو الصواب من اقوال اهل العلم ان المال الذي في ذمة المعسرين او المواطنين لا زكاة - [00:00:20](#)

في حتى يحصل عليه ربه فاذا حصل عليه ربه زكى اذا تم عليه الحول جزاكم الله خيرا - [00:00:46](#)